

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٢ / ٣ / ٧

إصدار القانون الآتي :

رقم (٢١) لسنة ٢٠١٢

قانون

تصديق اتفاقية التعاون الاقتصادي والتجاري والتقني بين حكومة جمهورية العراق

وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية

المادة - ١ - تُصدق جمهورية العراق على اتفاقية التعاون الاقتصادي والتجاري والتقني بين حكومة جمهورية العراق وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية الموقع عليها في المملكة المتحدة / لندن في ٢٠٠٩/٤/٣٠

المادة - ٢ - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الاسباب الموجبة

من اجل تقوية العلاقات الاقتصادية والتجارية والتقنية بين حكومة جمهورية العراق وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية بما يخدم مصلحة البلدين والتصديق على اتفاقية التعاون الاقتصادي والتجاري والتقني بين حكومة جمهورية العراق وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية الموقع عليها في المملكة المتحدة / لندن في ٢٠٠٩/٤/٣٠، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٢٤٩) في ٣ أيلول ٢٠١٢

